به ابن هشام في المغني وهو المختار السابع تكرار المبتدا بمعناه نحو زيد جاني ابو
عبد الله اذا كان كنيته اجازه الاخفش مستدلا بقوله والذين يمسكون بالكتاب
واقاموا الصلاة انا لا نضيع اجر المصلحين والجمهور منعوا ذلك وقالوا الرابط
العموم ووافق ابن عصفور الاخفش كما جاء ذلك في الموصول حكى ابو سعيد الذي رويت
عن الخدري وتابعه الخضراوي وحسنه ابن جني الثامن وجود ضمير عايد على المبتدا
بدلا من بعض الجملة الخبرية اجازه الاخفش ايضا نحو حسن الجارية الجارية يعجبني هو فالجارية يعجبني
خبر حسن ولا رابط فيها مرتبطا بالمبتدا الذي هو هو اذ هو بدل من الضمير المستتر
في يعجبني العايد على الجارية وهو عايد على الحسن ص وظرف او مجرور تام عامله كون
مطلق الاصح والتحقيق وفاقا لابن كيسان انه الخبر والعامل في مرفوعه والمختار
وفاقا لابن مالك تقديره اسم فاعل لتعينه بعد اما وزعم ابن الحاجب الفعل وعليه
هو من قبيل الجملة وعلى الاول المفرد وقيل قسم براسه مطلقا وجوز الكوفية
الناقص ويتحمل كمشتق ومنعه الفراء ان يتقدم ويؤكد ضميره ويعطف عليه ش اذا وقع الظرف
والجار والمجرور خبرا فشرطه ان يكون تاما نحو زيد امامك وزيد في الدار بخلاف الناقص
وهو ما لا يفهم بمجرد ذكره وذكر معموله ما يتعلق به نحو زيد بك او فيك او عنك اي
واثق بك وراغب فيك ومعرض عنك فلا يقع خبرا اذ لا فايدة فيه ثم هنا مسايل احدها
اختلف في عامل الظرف والمجرور الواقعين خبرا فالاكثر انه كون مقدر وقيل المبتدا
وعليه ابن خروف ونسبه ابن ابي العافية الى سيبويه وانه عمل فيه النصب لا الرفع
لانه ليس الاول في المعنى ورد بانه مخالف للمشهور من عزوه للخليل وبانه يلزم منه تركيب
كلام من ناصب ومنصوب بدون ثالث وقيل المخالفة وعليه الكوفيون فاذا قلت
زيد اخوك فالاخ هو زيد وزيد خلفك فالخلف ليس هو زيد فمخالفته له عملت النصب
ورد بان المخالفة معنى لا يختص بالاسماء دون الافعال فلا يصح ان يكون عاملا لان
العامل اللفظي شرطه ان يكون مختصا فالمعنوي الضعيف اولى وعلى الاول يجوز تقدير
الكون باسم الفاعل وبالفعل فالتقدير في زيد عندك او في الدار زيد كاين او
مستقر او كان او استقر واختلف في الاولى منهما فرجح ابن مالك وغيره تقدير اسم الفاعل
لان الاصل في الخبر الافراد ولانه صرح به في قوله فانت لدى بحبوحة الهون كاين
ولتعينه في بعض المواضع ونحو ما لا يصلح فيه الفعل نحو اما عندك فزيد وخرجت فاذا
عندك زيد لان اما واذا الفجائية لا يليهما فعل ورجح ابن الحاجب تبعا للزمخشري
والفارسي تقدير الفعل لان الاصل في العمل وتعينه في الصلة واجيب بان الظرف
ثانيها في الصلة وقع موقع الجملة وفي الخبر واقع موقع المفرد ثم ان قدرت باسم الفاعل
كان من قبيل الخبر المفرد وان قدرت الفعل كان من قبيل الجملة فلذا [illegible] عن
الشيئين وقيل هو قسم براسه مطلقا وعليه ابن السراج الثانية ذهب ابن كيسان
الى ان الخبر في الحقيقة هو العامل المحذوف وان تسمية الظرف خبرا مجاز وتابعه
ابن مالك وهذا هو التحقيق وذهب الفارسي وابن جني الى ان الظرف هو الخبر

حقيقة

حقيقة وان العامل صار نسيا منسيا والقول الثالث ان جاريان في عمله الرفع هل هو
له حقيقة او للمقدر وفي تحمله الضمير هل هو فيه حقيقة او في المقدر والاكثرون
في المسايل الثلاث على ان الحكم للظرف حقيقة الثالثة البصريون على ان الظرف
يتحمل ضمير المبتدا كالمشتق سواء تقدم ام تاخر وقال الفراء لا ضمير فيه الا اذا تاخر فان
تقدم فلا ولذا جاز ان يؤكد ويعطف عليه ويبدل منه كما يفعل ذلك مع التاخر في
تاكيده مثلا قوله فان فوادي عندك الدهر اجمع ويتاتى عمل الظرف والمجرور
في الكتاب الرابع ص ولا يخبر بزمان عن عين وقيل يجوز ان كان فيه معنى الشرط والمختار
وفاقا لابن مالك ان افاد ويخبر عن معنى فان وقع في بعضه قيل رفعه او كله او اكثره
وهو نكرة كثر وجوز نصبه وجره بفي خلافا للكوفية فيهما او معرفة جاز اتفاقا
ش المشهور ان ظرف الزمان لا يجوز الاخبار به عن اسم عين فلا يقال زيد
اليوم لعدم الفايدة سواء جيء به منصوبا ام مجرورا بفي فان ورد من ذلك ما اول على
حذف مضاف كقولهم اليوم خمر وغدا امر اي شرب خمر والليلة الهلال اي طلوعه واجاز
ذلك قوم اذا كان فيه معنى الشرط نحو الوقت اذا جا الحر واجاز بعض المتاخرين بشرط
الفايدة وعليه ابن مالك وضبطه بان يشابه اسم العين اسم المعنى في حدوثه وقتا
دون وقت نحو الليلة الهلال والرطب شهري ربيع والبلح شهرين او يضاف اليه اسم
معنى عام نحو اكل يوم ثوب تلبسه او نعم والرمان خاص نحو نحن في شهر كذا او مسول به
عن خاص نحو في اي الفصول نحن وجوز الاخبار بظرف الزمان عن اسم المعنى ثم ان
كان واقعا في جميعه وهو معرفة جاز رفعه ونصبه باجماع نحو صيامك يوم الخميس او يوم
والنصب هو الاصل والغالب او نكرة فاوجب الكوفيون رفعه نحو ميعادك يوم ويومان
عذوها شهر وردوا اخرها شهر وحمله وفصاله ثلاثون شهرا وجوز البصريون معه النصب
والجر بفي ولكن الا ان كان واقعا في اكثره نحو الحج اشهر وان وقع في بعضه فحكى ابن مالك
الاجماع على جواز الوجهين في النكرة والمعرفة والنصب اجود وروي بهما قوله زعم
البوارح ان رحلتنا غدا ص ورفع مكان متصرف عن عين نكرة جايز وعن الكوفية ان
عطف مثله مختار وذاهب ومعرفة مرجوح والكوفية منزوره الا بعد كان ومكنه
في موقف متصرف بعد عين قدر فيه بعد فان قصد بانت مني فسحيق انت من اشياعي
فعربا مرنا نفي النصب ونصب اليوم يوم الجمعة ونحوها ما يتحد عملا كاليوم يومك
جايز لا غير كالاحد خلافا للفرا وهشام ورد المشهور رفع ونصب ظهرك وخلفك
ونعلك اسفلك وشبهه ويلزم نصب غير متصرف كفوق وقيل الا فيما كان الجند
ش فيه مسايل الاولى اذا اخبر بظرف مكان متصرف عن اسم عين فان كان الظرف
نكرة نحو المسلمون جانب والمشركون جانب ونحن قدامكم وانتم خلف جاز فيه الرفع
والنصب عند البصريين والكوفيين في المشهور عنهم وعنهم رواية ان الرفع ان
لا ان يرجع عليه مثله نحو العوم يمين وشمال فيجوز فيه النصب او معرفة نحو زيد
خلفك وداري خلفه داره فالنصب راجح والرفع مرجوح وخصه الكوفيون

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)